قرار مجلس الوزراء رقم 1392 لسنة 2026

بتحديد الوزير المختص بخصوص

المرسوم بقانون رقم (114) لسنة 2026

بشأن التمويل العقاري لمستحقي الرعاية السكنية

مجلس الوزراء

– بعد الاطلاع على الدستور،

– وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 2 ذو القعدة 1445 هـ الموافق 10 مايو 2024 م،

– وعلى المرسوم بقانون رقم 114 لسنة 2026 بشأن التمويل العقاري لمستحقي الرعاية السكنية،

– وبناءً على عرض رئيس مجلس الوزراء،

قرر

المحامي مسفر عايض
mesferlaw.com

مادة أولى

يكون وزير المالية، الوزير المختص بخصوص المرسوم بقانون رقم 114 لسنة 2026 بشأن التمويل العقاري لمستحقي الرعاية السكنية.

مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء

أحمد عبد الله الأحمد الصباح

صدر في: 30 جمادى الأولى 1448 هـ

الموافق: 10 نوفمبر 2026 م